المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : درهمان ـ ثمن النسخة من السنوات الماضية : 3،00 دراهم ـ يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك في المغرب ستة أشهر	في المغرب سنة	في الخارج
النشرة العامة	40 درهما	70 درهما	تضاف الى المبالغ المنصوص عليها يمنته ، مصاريف الارسال حسبما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.
نشرة مداولات مجلس النواب		60 درهما	
نشرة الاعلانات القانونية والقضائية والادارية	40 درهما	70 درهما	
نشرة الترجمة الرسمية	35 درهما	60 درهما	

يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية
الرباط ـ شالة
التليفون { 650-24 — 650-25 / 651-79 — 654-13 }
حساب الشيك البريدي رقم 16 ـ 101 بالرباط

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين او النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

صفحة

نصوص عامة

الخدمة العسكرية. ـ فوج المدعوين خلال سنة 1985.
مرسوم رقم 2.84.416 صادر في 17 من شوال 1404 (16 يوليو 1984) بتحديد فوج المدعوين لاداء الخدمة العسكرية خلال سنة 1985 وعدد افراد هذا الفوج وتاريخ دعوتهم 790

الاقتراض المغربي الصادر سنة 1952 بفائدة سعرها 4،50 % والمضمون رأس ماله.
قرار لوزير المالية رقم 724.84 صادر في 22 من رمضان 1404 (22 يونيو 1984) بتحديد قيمة استرجاع سندات الاقتراض المغربي لسنة 1952 المترتبة عليه فائدة سعرها 4،50 % والمضمون رأس ماله 791

الجمرك. ـ تغيير مقدار الرسم الجمركي المفروض على استيراد بعض المنتجات.
قرار لوزير المالية رقم 722.84 صادر في 10 شوال 1404 (9 يوليو 1984) بتغيير مقدار الرسم الجمركي المفروض على استيراد بعض المنتجات (الوضعان 73.11 و 73.18). ... 791

الجمرك. ـ تغيير المصنف العام للمنتجات.
قرار لوزير المالية رقم 723.84 صادر في 10 شوال 1404 (9 يوليو 1984) بتغيير المصنف العام للمنتجات (الوضع 73.18) 791

نصوص خاصة

تعيين أمرين مساعدين بالاداء.
قرار لوزير التجهيز رقم 531.84 صادر في 7 رجب 1404 (9 أبريل 1984) بتغيير القرار رقم 110.82 الصادر في 11 من ربيع الاول 1402 (7 يناير 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبيه 792

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 618.84 صادر في 28 من رجب 1404 (30 أبريل 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبين له 792

قرار لوزير النقل رقم 528.84 صادر في فاتح شعبان 1404 (3 ماى 1984) بتغيير وتتميم القرار رقم 1143.81 الصادر في 22 من محرم 1402 (20 نوفمبر 1981) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونواب لهم . 793

قرار لوزير الداخلية رقم 611.84 صادر في 7 رمضان 1404 (7 يونيو 1984) بتغيير القرار رقم 273.84 الصادر في 17 من جمادى الاولى 1404 (20 فبراير 1984) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهم 793

تفويض الامضاء.
قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 583.84 صادر في 27 من شعبان 1404 (29 ماى 1984) بتغيير القرار رقم 1169.81 الصادر في 13 من محرم 1402 (11 نوفمبر 1981) بتفويض الامضاء 794

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 584.84 صادر في 27 من شعبان 1404 (29 ماى 1984) بتغيير القرار رقم 1168.81 الصادر في 13 من محرم 1402 (11 نوفمبر 1981) بتفويض الامضاء .. 794

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التجهيز رقم 610.84 صادر في 12 من رمضان 1404 (12 يونيو 1984) بتفويض الامضاء 794

قرار لوزير التشغيل رقم 675.84 صادر في 26 من رمضان 1404 (26 يونيو 1984) بتغيير القرار رقم 1438.83 الصادر في فاتح ربيع الاول 1404 (6 ديسمبر 1983) بتفويض الامضاء .. 794

قرار للوزير الاول رقم 3.32.84 صادر في 28 من شوال 1404 (27 يوليو 1984) بتفويض الامضاء 795

اقليما قلعة السراغنة والجديدة. – منح قطع ارضية من املاك الدولة الخاصة.

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 515.84 صادر في 16 من شعبان 1404 (18 ماي 1984) باعادة منح القطعة الارضية رقم 28 في تجزئة تملالت من املاك الدولة الخاصة (اقليم قلعة السراغنة) لاحد ورثة الممنوحة له سابقا 795

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 516.84 صادر في 16 من شعبان 1404 (18 ماي 1984) باعادة منح القطعة الارضية رقم 5 في تجزئة تملالت من املاك الدولة الخاصة (اقليم قلعة السراغنة) لاحد ورثة الممنوحة له سابقا 795

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 561.84 صادر في 22 من شعبان 1404 (21 ماي 1984) باعادة منح القطعة الارضية رقم 168 في تجزئة خميس متوح من املاك الدولة الخاصة (اقليم الجديدة) لاحد ورثة الممنوحة له سابقا 796

رخص المعادن.

قائمة رخص البحث المؤسسة خلال شهر أبريل 1984 796

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة التربية الوطنية.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 697.84 صادر في 17 من شوال 1404 (16 يوليو 1984) باجراء مباراة لتوظيف مقتصد واحد بكلية الآداب والعلوم الانسانية رقم I بالدار البيضاء 799

وزارة المالية.

قرار لوزير المالية رقم 592.84 صادر في 13 من شوال 1404 (12 يوليو 1984) باستثناء المستخدمين النظاميين التابعين للمكتب الوطني للسكك الحديدية من حيز تطبيق النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد 799

وزارة الصيد البحري والملاحة التجارية.

قرار لوزير الصيد البحري والملاحة التجارية رقم 685.84 صادر في 29 من شعبان 1404 (31 ماي 1984) بتحديد معادلة شهادة 799

وزارة السكنى واعداد التراب الوطني.

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 657.84 صادر في 24 من ربيع الآخر 1404 (28 يناير 1984) بتغيير وتتميم القرار رقم 1211.83 الصادر في 13 من ربيع الآخر 1403 (28 يناير 1983) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح الخارجية لوزارة السكنى واعداد التراب الوطني 800

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 695.84 صادر في 26 من جمادى الآخرة 1404 (30 مارس 1984) يحدد لائحة الشهادات التي تخول التوظيف على اثر مباراة في سلك مراقب مساعد للاملاك العقارية 800

ادارة الدفاع الوطني.

قرار للوزير الاول رقم 3.29.84 صادر في 8 ذي الحجة 1403 (17 سبتمبر 1983) بتعيين ممثلي الادارة والموظفين المدعوين للاجتماع لمدة ست سنوات ابتداء من 14 أكتوبر 1983 في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة أزاء موظفي الاسلاك التابعة لادارة الدفاع الوطني 800

المجلس الاعلى للحسابات.

أمر لرئيس المجلس الاعلى للحسابات رقم 591.84 صادر في 13 من رمضان 1404 (13 يونيو 1984) يحدد شروط تنظيم تداريب القضاة النواب بالمجلس الاعلى للحسابات 802

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات 803

الاحالة على التقاعد 803

اعلانات وبلاغات

اعلان شطب باخرة صيد السردين من سجلات الملاحة التجارية 804

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.84.416 صادر في 17 من شوال 1404 (16 يوليو 1984) بتحديد فوج المدعوين لاداء الخدمة العسكرية خلال سنة 1985 وعدد أفراد هذا الفوج وتاريخ دعوتهم.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 137.66 الصادر في 20 من صفر 1386 (9 يونيو 1966) بمثابة قانون يتعلق باحداث وتنظيم الخدمة العسكرية ولاسيما الفصل 9 منه ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يحدد عدد أفراد فوج المدعوين لاداء الخدمة العسكرية خلال سنة 1985 بخمسة آلاف وأربعمائة وعشرين (5.420).

الفصل الثاني

يتألف هذا الفوج من شبان تتراوح أعمارهم بين 18 و 28 سنة ولا يقل مستوى التعليم العام الحاصلين عليه عن مستوى شهادة الدروس الابتدائية.

الفصل الثالث

يدعى هذا الفوج في فاتح يناير 1985.

الفصل الرابع

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من شوال 1404 (16 يوليو 1984)

الامضاء : محمد كريم العمراني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 724.84 صادر في 22 من رمضان 1404 (22 يونيو 1984) بتحديد قيمة استرجاع سندات الاقتراض المغربي لسنة 1952 المترتبة عليه فائدة سعرها 4,50 % والمضمون رأس ماله.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 29 من ذي الحجة 1371 (20 سبتمبر 1952) بالاذن للحكومة في اصدار اقتراضات لاجل طويل ولاسيما الفصل الرابع منه ؛

وبناء على الفصل الخامس من القرار الصادر في 26 سبتمبر 1952 بتحديد شروط اصدار اقتراض بفائدة سعرها 4,50 % يكون رأس ماله مضمونا ويقتصر الاكتتاب فيه على شركات التأمين والرسملة ؛

ونظرا الى الاسعار المتعامل بها فيما يخص القطعة الذهبية الفرنسية من فئة عشرين فرنكا في السوق الحرة للمواد الذهبية بباريس خلال المائة برصة السابقة لتاريخ 15 من رمضان 1404 (15 يونيو 1984) ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تحدد قيمة استرجاع سند الاقتراض المغربي لسنة 1952 المترتبة عليه فائدة سعرها 4,50 % والمضمون رأس ماله بمائة وتسعة وخمسين الفا وخمسمائة واثنين وسبعين درهما وخمسة وثمانين سنتيما (159.572,85) فيما بين فاتح يوليو و 31 ديسمبر 1984 وذلك قصد أداء رسوم نقل الملكية.

الفصل الثاني

ترجع سندات الاقتراض المذكور المعينة بواسطة القرعة في 10 رجب 1404 (12 أبريل 1984) مقابل 159.572,85 درهما ابتداء من 2 شوال 1404 (فاتح يوليو 1984).

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من رمضان 1404 (22 يونيو 1984)

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

قرار لوزير المالية رقم 722.84 صادر في 10 شوال 1404 (9 يوليو 1984) بتغيير مقدار الرسم الجمركي المفروض على استيراد بعض المنتجات (الوضعان 73.11 و 73.18).

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.170 الصادر في 23 من شوال 1376 (24 ماي 1957) بتحديد تعريفة الرسوم الجمركية عند الاستيراد ، كما وقع تغييره بالنصوص التالية له ؛

وبناء على قرار كاتب الدولة في المالية رقم 5.72 الصادر في 31 ديسمبر 1971 بتغيير مصنف التعريفة الجمركية ، كما وقع تغييره ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.84.7 الصادر في 6 ربيع الآخر 1404 (10 يناير 1984) بمثابة قانون يتعلق باتخاذ تدابير مالية في انتظار اصدار قانون المالية لسنة 1984 ولاسيما الفصل 6 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.84.54 الصادر في 25 من رجب 1404 (27 أبريل 1984) بمثابة قانون المالية لسنة 1984 ولاسيما الفصل 1 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.84.14 الصادر في 7 ربيع الآخر 1404 (11 يناير 1984) المفوضة بموجبه الى وزير المالية سلطة تغيير أو وقف استيفاء الرسوم الجمركية وغيرها من الرسوم والمكوس المستوفاة عند الاستيراد أو التصدير ؛

وبعد استشارة وزير التجارة والصناعة والسياحة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تغير وفق بيانات الجدول الملحق بهذا القرار (1) تعريفة الرسم الجمركي الواجب استيفاؤه عند الاستيراد المحددة بالظهير الشريف رقم 1.57.170 المشار اليه أعلاه الصادر في 23 من شوال 1376 (24 ماي 1957) والمغيرة بالنصوص التالية له.

الفصل الثاني

يعمل بأحكام هذا القرار ابتداء من 22 ذي القعدة 1404 (20 أغسطس 1984).

وحرر بالرباط في 10 شوال 1404 (9 يوليو 1984)

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

(1) يراجع الجدول في نشرة الترجمة الرسمية من الجريدة الرسمية عدد 3744 بتاريخ 3 ذي القعدة 1404 (فاتح أغسطس 1984) صفحة 328.

قرار لوزير المالية رقم 723.84 صادر في 10 شوال 1404 (9 يوليو 1984) بتغيير المصنف العام للمنتجات (الوضع 73.18).

ان وزير المالية ،

بناء على قرار كاتب الدولة في المالية رقم 4.72 الصادر في 31 ديسمبر 1971 بتحديد المصنف العام للمنتجات ، كما وقع تغييره ؛

وبناء على مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة الراجعة لادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة الموافق عليها بالظهير الشريف رقم 1.77.339 الصادر في 25 من شوال 1397 (9 اكتوبر 1977) بمثابة قانون ولاسيما الفصل 6 منها ؛

وبعد استشارة وزير التجارة والصناعة والسياحة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير وفقا لبيانات الجدول المضاف الى هذا القرار (1) المصنف العام للمنتجات المضاف الى أصل القرار رقم 4.72 المشار اليه اعلاه الصادر في 31 ديسمبر 1971.

الفصل الثاني

يعمل بأحكام هذا القرار ابتداء من 22 ذي القعدة 1404 (20 أغسطس 1984).

وحرر بالرباط في 10 شوال 1404 (9 يوليو 1984)

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

(1) يراجع الجدول في نشرة الترجمة الرسمية من الجريدة الرسمية عدد 3744 بتاريخ 3 ذي القعدة 1404 (فاتح أغسطس 1984) صفحة 329.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

قرار لوزير التجهيز رقم 84.531 صادر في 7 رجب 1404 (9 أبريل 1984) بتغيير القرار رقم 82.110 الصادر في 11 من ربيع الاول 1402 (7 يناير 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبيه.

ان وزير التجهيز ،

بناء على قرار وزير التجهيز رقم 82.110 الصادر في 11 من ربيع الاول 1402 (7 يناير 1982) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبه ، كما وقع تغييره ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير على الوجه التالي الفصل الاول من القرار رقم 82.110 المشار اليه أعلاه الصادر في 11 من ربيع الاول 1402 (7 يناير 1982) :

« الفصل الاول. – يعين الموظفون الآتية أسماؤهم الاول آمرا « مساعدا والآخران نائبين له لصرف الاعتمادات المفوضة اليهم من « لدن وزير التجهيز من ميزانية وزارة التجهيز :

العمالات والاقاليم	الآمر المساعد بالاداء	النائبان	محصل المالية
مجموع المملكة	السيد محمد حلاب ، مدير شؤون الموظفين والتكوين بالرباط.	السيدان : ادريس علوي اسماعيلي ، المتصرف الممتاز وعبد العزيز الخميري ، مهندس الدولة.	بالرباط

(الباقي لا تغيير فيه).

الفصل الثاني. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 رجب 1404 (9 أبريل 1984).
الامضاء : محمد القباج.

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 84.618 صادر في 28 من رجب 1404 (30 أبريل 1984) بتعيين آمر مساعد بالاداء ونائبين له.

ان وزير الطاقة والمعادن ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 66.330 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماى 1980) ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول. – يعين الموظفون الآتية أسماؤهم ، الاول آمرا مساعدا بالاداء ، والآخران نائبين له لصرف الاعتمادات المفوضة الى وزارة التجهيز من ميزانية وزارة الطاقة والمعادن (الجزء الثاني ، الباب 15 ، الفصل 1 ، الفقرة (ف) ، السطر 2) :

الاقليم	الآمر المساعد بالاداء	النائبان	المحاسب المكلف
العيون	السيد محمد احجام ، المدير الاقليمي للتجهيز بالعيون.	السيدان : محمد الهادي الجبلي وعبد القادر شرود.	محصل المالية بالعيون

الفصل الثاني. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من رجب 1404 (30 أبريل 1984).
الامضاء : موسى السعدي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير النقل رقم 528.84 صادر فى فاتح شعبان 1404 (3 ماى 1984) بتغيير وتتميم القرار رقم 1143.81 الصادر فى 22 من محرم 1402 (20 نوفمبر 1981) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونواب لهم.

ان وزير النقل ،

بناء على القرار رقم 1143.81 الصادر فى 22 من محرم 1402 (20 نوفمبر 1981) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونواب لهم ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يغير ويتمم على الوجه التالى الفصل الاول من القرار رقم 1143.81 المشار اليه أعلاه الصادر فى 22 من محرم 1403 (20 نوفمبر 1981) :

« الفصل الاول. – يعين الموظفون الآتية أسماؤهم آمرين مساعدين « بالاداء ونوابا لهم :

العمالات والاقاليم	بيان الميزانية ونوع النفقات	الآمرون المساعدون بالاداء	النواب	المحاسبون المكلفون
مجموع المملكة	الميزانية العامة ، مديرية الطيران المدنى.	السيد محمد مفيد ، مدير الطيران المدنى بالنيابة.	السيد عبد المولى شنطيط ، مهندس الدولة.	محصل المالية بالرباط
مجموع المملكة	الميزانية العامة ، مديرية الارصاد الجوية الوطنية.	السيد أحمد بنصارى ، مدير الارصاد الجوية الوطنية.	السيدان : فاروق الريسونى ، مهندس رئيسى وعبد المجيد الخطيب ، مهندس الدولة.	كذلك
مجموع المملكة	الميزانية العامة ، مديرية القواعد الجوية.	السيد محمد علالى ، مدير القواعد الجوية.	السيدان : عبد السلام الصقلى ، مهندس الدولة والمصطفى ميناوى ، مهندس التطبيق.	كذلك

(الباقى لا تغيير فيه).

الفصل الثانى. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى فاتح شعبان 1404 (3 ماى 1984).

الامضاء : المنصورى بن على.

قرار لوزير الداخلية رقم 611.84 صادر فى 7 رمضان 1404 (7 يونيو 1984) بتغيير القرار رقم 273.84 الصادر فى 17 من جمادى الاولى 1404 (20 فبراير 1984) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهم.

ان وزير الداخلية ،

بناء على القرار رقم 273.84 الصادر فى 17 من جمادى الاولى 1404 (20 فبراير 1984) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ونوابهم ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يغير على الوجه التالى الفصل الاول من القرار رقم 273.84 المشار اليه أعلاه الصادر فى 17 من جمادى الاولى 1404 (20 فبراير 1984) :

« الفصل الاول. – يعين السادة عمال العمالات والاقاليم .....

« ..... الحساب الخارج عن

« الميزانية رقم 30.00 ، الجزء الثالث/أ :

العمالة أو الاقليم	العمال	الكتاب العامون	المحاسب المكلف
.....	.....	.....	.....
خنيفرة	السيد محمد أفود.	السيد صالح الرحوى.	محصل المالية بخنيفرة
.....	.....	.....	.....

(الباقى لا تغيير فيه).

الفصل الثانى. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 7 رمضان 1404 (7 يونيو 1984).

الامضاء : ادريس البصرى.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 583.84 صادر في 27 من شعبان 1404 (29 ماي 1984) بتغيير القرار رقم 1169.81 الصادر في 13 من محرم 1402 (11 نوفمبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على قرار وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1169.81 الصادر في 13 من محرم 1402 (11 نوفمبر 1981) بتفويض الامضاء ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير على الوجه التالي الفصل الثاني من قرار وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1169.81 المشار اليه أعلاه الصادر في 13 من محرم 1402 (11 نوفمبر 1981) :

« الفصل الثاني. – اذا تغيب السيد بن يونس أولاد الشريف « أو عاقه عائق ، مارس التفويض المشار اليه أعلاه السيدان : لمطيري « العريف ، رئيس قسم المياه الفلاحية والتحسينات العقارية ، ومحمد « لحرش ، رئيس قسم التجهيز القروي ».

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من شعبان 1404 (29 ماي 1984).

الامضاء : عثمان الدمناتي.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 584.84 صادر في 27 من شعبان 1404 (29 ماي 1984) بتغيير القرار رقم 1168.81 الصادر في 13 من محرم 1402 (11 نوفمبر 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على قرار وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1168.81 الصادر في 13 من محرم 1402 (11 نوفمبر 1981) بتفويض الامضاء ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير على الوجه التالي الفصل الثاني من قرار وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1168.81 المشار اليه أعلاه الصادر في 13 من محرم 1402 (11 نوفمبر 1981) :

« الفصل الثاني. – اذا تغيب السيد بن يونس أولاد الشريف أو « عاقه عائق ، مارس التفويض المشار اليه اعلاه السيدان : لمطيري « العريف ، رئيس قسم المياه الفلاحية والتحسينات العقارية ، ومحمد « لحرش ، رئيس قسم التجهيز القروي ».

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من شعبان 1404 (29 ماي 1984)

الامضاء : عثمان الدمناتي.

قرار لوزير التشغيل رقم 675.84 صادر في 26 من رمضان 1404 (26 يونيو 1984) بتغيير القرار رقم 1438.83 الصادر في فاتح ربيع الاول 1404 (6 ديسمبر 1983) بتفويض الامضاء.

ان وزير التشغيل ،

بناء على قرار وزير التشغيل رقم 1438.83 الصادر في فاتح ربيع الاول 1404 (6 ديسمبر 1983) بتفويض الامضاء ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير على الوجه التالي الفصل الاول من القرار رقم 1438.83 المشار اليه أعلاه الصادر في فاتح ربيع الاول 1404 (6 ديسمبر 1983) :

« الفصل الاول. – يفوض الى السيد ادريس عقيدة ، رئيس قسم « الشؤون العامة بوزارة التشغيل ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير « التشغيل على جميع الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم « الشؤون العامة ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية. »

قرار لوزير التجهيز رقم 610.84 صادر في 12 رمضان 1404 (12 يونيو 1984) بتفويض الامضاء.

ان وزير التجهيز ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.83.334 الصادر في 24 من صفر 1404 (30 نوفمبر 1983) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولا سيما الفصل الثاني منه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (12 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماي 1980) ولا سيما الفصلين 5 و 64 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد اللطيف الفارسي ، مدير التخطيط والدراسات ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التجهيز على الاوامر بصرف أو تحويل أو تفويض الاعتمادات وعلى الاوراق المثبتة للنفقات والاوامر بقبض الموارد واعتمادات الالتزام المفتوحة بالميزانية العامة والميزانيتين الملحقتين لوزارة التجهيز.

الفصل الثاني

اذا تغيب السيد عبد اللطيف الفارسي أوعاقه عائق ، مارس التفويض المشار اليه اعلاه السيد محمد سعد حصاد ، مهندس الدولة بمديرية التخطيط والدراسات.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من رمضان 1404 (12 يونيو 1984).

الامضاء : محمد القباج.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من رمضان 1404 (26 يونيو 1984)

الامضاء : مولاى الزين الزاهدى.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار للوزير الاول رقم 3.32.84 صادر في 28 من شوال 1404 (27 يوليو 1984) بتفويض الامضاء.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.83.334 الصادر في 24 من صفر 1404 (30 نوفمبر 1983) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بشأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 الصادر في 9 صفر 1378 (25 أغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد الطاهر الشرقاوي ، مدير الشؤون الادارية والمالية بالامانة العامة للحكومة ، الامضاء أو التأشير نيابة عن الوزير الاول على جميع الوثائق المتعلقة بتسيير شؤون الموظفين المنتمين الى السلم الاول وما يليه الى السلم 8 والاعوان المؤقتين والمياومين التابعين لمصالح الوزير الاول ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من شوال 1404 (27 يوليو 1984)

الامضاء : محمد كريم العمراني.

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 515.84 صادر في 16 من شعبان 1404 (18 ماي 1984) باعادة منح القطعة الارضية رقم 28 في تجزئة تملالت من أملاك الدولة الخاصة (اقليم قلعة السراغنة) لاحد ورثة الممنوحة له سابقا.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.77.311 الصادر في 16 من شوال 1397 (29 سبتمبر 1977) بتحديد قائمة الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة (تجزئة تملالت ، جماعة تملالت القروية ، اقليم قلعة السراغنة) وتخصيص القطعة الارضية رقم 28 للسيد لحسن علي بن رحو الوارد اسمه تحت رقم 174 بالقائمة المضافة الى المرسوم الآنف الذكر ؛

وبناء على الطلب الذي قدمته المعنية بالامر في الآجال القانونية ؛

وبناء على محضر اللجنة الاقليمية المجتمعة يوم 16 من رجب 1398 (23 يونيو 1978) ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تمنح السيدة زهرة بنت علي ، أرملة السيد لحسن علي بن رحو (اقليم قلعة السراغنة ، جماعة تملالت القروية) القطعة الارضية الممنوحة سابقا لزوجها بمقتضى المرسوم رقم 2.77.311 المشار اليه أعلاه الصادر في 16 من شوال 1397 (29 سبتمبر 1977).

الفصل الثاني

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 16 من شعبان 1404 (18 ماي 1984)

الامضاء : عثمان الدمناتي.

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 516.84 صادر في 16 من شعبان 1404 (18 ماي 1984) باعادة منح القطعة رقم 5 في تجزئة تملالت من أملاك الدولة الخاصة (اقليم قلعة السراغنة) لاحد ورثة الممنوحة له سابقا.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية او قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.77.311 الصادر في 16 من شوال 1397 (29 سبتمبر 1977) بتحديد قائمة الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة (تجزئة تملالت ، جماعة تملالت القروية ، اقليم قلعة السراغنة) وتخصيص القطعة الارضية رقم 5 للسيد عبد الغني ابن عمر بن نونة الوارد اسمه تحت عدد 178 بالقائمة المضافة الى المرسوم الآنف الذكر ؛

وبناء على الطلب الذي قدمته المعنية بالامر في الاجال القانونية ؛

وبناء على محضر اللجنة الاقليمية المجتمعة يوم 16 من رجب 1398 (23 يونيو 1978) ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تمنح السيدة زبيدة بنت محمد ، ارملة السيد عبد الغني بن عمر بن نونة (اقليم قلعة السراغنة ، جماعة تملالت القروية) القطعة الارضية الممنوحة سابقا لزوجها بمقتضى المرسوم رقم 2.77.311 المشار اليه اعلاه الصادر في 16 من شوال 1397 (29 سبتمبر 1977).

الفصل الثاني

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 16 من شعبان 1404 (18 ماي 1984)

الامضاء : عثمان الدمناتي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مقرر لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 561.84 صادر في 22 من شعبان 1404 (24 ماي 1984) باعادة منح القطعة رقم 168 في تجزئة خميس متوح من أملاك الدولة الخاصة (اقليم الجديدة) لاحد ورثة الممنوحة له سابقا.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين اراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.458 الصادر في 13 من ذي القعدة 1392 (20 ديسمبر 1972) بتحديد قائمة الممنوحة لهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة (تجزئة خميس متوح ، جماعة خميس متوح القروية ، اقليم الجديدة) وتخصيص القطعة الارضية رقم 168 للسيد بوشعيب بن ابراهيم الناوري الحامل رقم 199 في القائمة الآنفة الذكر ؛

وبناء على الطلب الذي قدمته المعنية بالامر في الاجال القانونية ؛

وبناء على محضر اللجنة الاقليمية المجتمعة يوم 8 ذي الحجة 1403 (16 سبتمبر 1983) ،

يقرر ما يلـــي :

الفصل الاول

تمنح السيدة مليكة شوقي ، أرملة السيد بوشعيب بن ابراهيم الناوري (اقليم الجديدة ، جماعة خميس متوح القروية) القطعة الارضية الممنوحة سابقا لزوجها بناء على المرسوم رقم 2.72.458 المشار اليه اعلاه الصادر في 13 من ذي القعدة 1392 (20 ديسمبر 1972).

الفصل الثاني

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من شعبان 1404 (24 ماي 1984)

الامضاء : عثمان الدمناتي.

القائمة الشهرية للرخـــص المعدنية

قائمة رخص البحث المؤسسة خلال شهر ابريل 1984

رقم الرخصة	صاحب أو صاحبة الرخصة	الخريطة	تعيين العلامة	موقع مركز الرخصة بالنسبة للعلامة	الصنف
28.045	السيد عمر الرشدى ، دوار ايت حمزة أيت عبد السلام ، دائرة أيت أورير اقليم مراكش.	اوكيمدن توبقال	علامة القياسة : اتميكل	2.100 م شمالا 900 م غربا	3
28.046	السيد ابراهيم لطيف ، 814 ، زنقة مديونة ، رقم 4 الدار البيضاء.	سبت ابريكين	علامة القياسة : اشويخن	1.850 م جنوبا 11.550 م شرقا	2
28.047	كذلك	كذلك	كذلك	1.400 م شمالا 450 م غربا	2
28.048	كذلك	مراكش شرقا	علامة القياسة : تمادلا II	2.900 م شمالا 9.850 م غربا	2
28.049	كذلك	تستوتين	علامة القياسة : مازكوت	4.800 م جنوبا 200 م شرقا	2
28.050	كذلك	كذلك	كذلك	4.800 م جنوبا 4.200 م شرقا	2
28.051	كذلك	قصبة تادلة	علامة القياسة : بوزنار	4.700 م شمالا 11.350 م غربا	2
28.052	السيد أحمد أرجدال ، آيت ويسحان آيت امحمد ، دمنات.	دمنات	علامة القياسة : جبل الامزى	550 م جنوبا 5.700 م شرقا	3
28.053	السيد ناصر أووحماد ، قرية محمدية ، مجموعة 5 ، رقم 71 ، مراكش.	مراكش غربا	علامة القياسة : كور وحوكان	2.100 م جنوبا 400 م غربا	2
28.054	الشركة المعدنية لبوكافر ، 52 ، محج الحسن الثاني ، الدار البيضاء.	فم زكيد	علامة القياسة : تشتدامنت	4.150 م جنوبا 1.300 م غربا	2
28.055	كذلك	كذلك	كذلك	3.300 م جنوبا 2.700 م شرقا	2
28.056	السيد حمو اوفقير ، زنقة قبطان ارنيي ، رقم 21 ، مراكش.	تالوات	علامة القياسة : اوفوجاد	1.650 م شمالا 4.400 م غربا	3
28.057	السيد نجيب بقالى ، 15 ، مجموعة 15 ، مجموعة القادية ، الحي المحمدى الدار البيضاء.	دمنات	علامة القياسة : تيزى لاربا	1.100 م جنوبا 900 م شرقا	3
28.058	شركة المنجمية سيدى بوسالم ، 8 ، دوار كوشة رفاعى ، تازة العليا.	امسون	علامة القياسة : جبل ميحرس	1.050 م شمالا 600 م شرقا	2
28.059	السيد مفاتيح اعلى ، دوار لكراير ، ملحقة اكدز ، دائرة اقليم ورزازات.	الكلوعة	علامة القياسة : « كت » 1584	6.800 م جنوبا 4.700 م غربا	2
28.060	السيد محمد فتوح ، قرية الجماعة ، جميلة 5 ، زنقة 146 ، رقم 14 ، الدار البيضاء.	افورار	علامة القياسة : العيدى	4.700 م جنوبا 2.500 م شرقا	2
28.061	السيد احسين آيت حدى ، زاوية القاضى ، زكورة ، ورزازات.	زاكورة	علامة القياسة : تيدسى	2.700 م جنوبا 5.900 م غربا	2
28.062	السيد محمد بن وزار ، دوار اجمو ، اكدز ، اقليم ورزازات.	تازارين	علامة القياسة : ل.ف 63	1.300 م شمالا 5.000 م غربا	2
28.063	السيد قدور شامى ، زنقة الامير عبد القادر ، عمارة ج ، شقة 7 ، أكدال ، الرباط.	ازهيليكا	علامة القياسة : تيبس III ب 16772	5.400 م جنوبا 400 م غربا	2
28.064	السيد سعيد كرع ، قصر آيت اسم تينجداد ، دائرة كولميمة ، الرشيدية.	النيف	علامة القياسة : راس سداف	6.300 م جنوبا 4.400 م شرقا	2

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الرخصة	صاحب أو صاحبة الرخصة	الخريطة	تعيين العلامة	موقع مركز الرخصة بالنسبة للعلامة	الصنف
28.065	السيد افضيل دشيرة ، حي تساوول ، زنقة 14 ، رقم 57 ، الدار البيضاء.	ميدلت	علامة القياسة : « كوت » 1515 ت 260.15	6.450 م شمالا 12.850 م غربا	2
28.066	السيد محمد مراد ، 15 ، زنقة جان شيل ، وزيس ، الدار البيضاء.	الريش	علامة القياسة : اش انتسيدالت	3.250 م شمالا 5.000 م غربا	2
28.067	الشركة المنجمية لتويسيت ، 5 ، زنقة ابن طفيل ، الدار البيضاء.	تزنتاست	علامة القياسة : تيمزكادة نوركالت	5.000 م جنوبا 3.400 م شرقا	2
28.068	الشركة المنجمية لتويسيت ، 5 ، زنقة ابن طفيل ، الدار البيضاء.	ايكلي	علامة القياسة : افليليس	2.200 م جنوبا 1.050 م غربا	2
28.069	كذلك	كذلك	علامة القياسة : تيميزكدى نوركالت	650 م شمالا 7.150 م غربا	2
28.070	السيد محمد المهني ، 31 ، زنقة لعروصي ، ايمزكان ، أكادير.	ايموزار ايدى اوتنان	علامة القياسة : تنفوت	3.400 م شمالا 1.100 م غربا	2
28.071	شركة وسلسات معادن ش.م ، 78 ، زنقة جبل امبينياني ، الدار البيضاء.	اسديف	علامة القياسة : تربيبا	9.200 م شمالا 7.900 م غربا	2
28.072	كذلك	زلمو	علامة القياسة : تافشنا	7.900 م جنوبا 2.000 م شرقا	2
28.073	كذلك	كذلك	علامة القياسة : زلمو	5.700 م شمالا 5.700 م شرقا	2
28.074	السيد محمد بلعيد ، 21 ، محج محمد الخامس ، أزرو.	ميدلت	علامة القياسة : بوميا	1.600 م شمالا 2.000 م شرقا	2
28.075	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية ، 5 ، 7 شارع مولاى الحسن ، الرباط.	تاليوين	علامة القياسة : امجود	1.900 م جنوبا 7.500 م غربا	2
28.076	كذلك	كذلك	كذلك	1.900 م جنوبا 3.500 م غربا	2
28.077	كذلك	كذلك	كذلك	5.900 م جنوبا 9.500 م غربا	2
28.078	كذلك	كذلك	كذلك	5.900 م جنوبا 2.100 م غربا	2
28.079	السيد المصطفى مونقاد ، ادريسية 4 ، زنقة 46 ، رقم 26 ، الدار البيضاء.	مراكش شرقا	علامة القياسة : كوديت الصحراء	2.900 م جنوبا 2.400 م شرقا	2
28.080	السيد محمد اولموريف ، بوطويل ، باب دكالة ، رقم 3 ، مراكش.	تاليوين	علامة القياسة : تادروخت	8.200 م شمالا 2.450 م شرقا	2
28.081	السيد ابراهيم اجلسولات ، 27 مكرر ، عين مزوار ، مراكش.	تارودانت	علامة القياسة : اوكون	500 م جنوبا 1.000 م شرقا	2
28.082	شركة ريمنكس ، 81 ، زنقة كولبير ، الدار البيضاء.	قلعة مكونة	علامة القياسة : إبويسفارن	3.750 م جنوبا 10.250 م غربا	2 2
28.083	كذلك	كذلك	كذلك	7.750 م جنوبا 9.570 م غربا	2
28.084	كذلك	تاليوين	علامة القياسة : توشكال	6.100 م شمالا 4.050 م غربا	2
28.085	كذلك	كذلك	كذلك	2.100 م شمالا 5.250 م غربا	2
28.086	كذلك	كذلك	كذلك	2.100 م شمالا 1.250 م غربا	2
28.087	كذلك	كذلك	كذلك	1.900 م جنوبا 5.250 م غربا	2
28.088	كذلك	كذلك	كذلك	1.900 م جنوبا 1.250 م غربا	2
28.089	كذلك	كذلك	كذلك	1.900 م جنوبا 2.750 م شرقا	2
28.090	كذلك	كذلك	كذلك	2.650 م جنوبا 6.750 م شرقا	2
28.091	كذلك	كذلك	كذلك	5.900 م جنوبا 6.650 م غربا	2
28.092	كذلك	تاليوين وتزناخت	علامة القياسة : سيروا	5.230 م شمالا 11.650 م شرقا	2
28.093	كذلك	تاليوين	علامة القياسة : توشكال	15.300 م شمالا 8.500 م شرقا	2
28.094	كذلك	كذلك	كذلك	11.300 م شمالا 7.750 م شرقا	2
28.095	كذلك	كذلك	كذلك	11.300 م شمالا 11.750 م شرقا	2
28.096	كذلك	تازناخت	علامة القياسة : تامفيلس	3.200 م شمالا 16.800 م غربا	2
28.097	السيد عبد المجيد بوكرين ، زنقة الامير عبد القادر ، عمارة ج ، رقم 7 ، اكدال الرباط.	ازحيليكا	علامة القياسة : صخرة صغار	430 م شمالا 9.350 م غربا	2
28.098	السيد يوسف بن ابراهيم ، مسيسى النيف ، الرشيدية.	النيف	علامة القياسة : عبد الله	4.300 م شمالا 4.200 م غربا	2
28.099	السيد محمد فارس لمزورى ، درب الحمام رقم 12 ، القصبة ، مراكش.	مراكش شرقا	علامة القياسة : روبير	2.000 م شمالا 800 م شرقا	2
28.100	شركة الموارد الطبيعية للاطلس ، 13 ، زنقة موريطانيا ، كليز ، مراكش.	تازارين	علامة القياسة : « زكيكى »	6.400 م جنوبا 800 م شرقا	2
28.101	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية ، 5 ، 7 شارع مولاى الحسن ، الرباط.	تافراوت	علامة القياسة : ايبركاكا	3.250 م شمالا 3.600 م غربا	2
28.102	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية ، 5 – 7 ، شارع مولاى الحسن ، الرباط.	بومالن	علامة القياسة : امالو نومنسور	3.600 م جنوبا 3.100 م شرقا	2
28.103	السيد لوطان روبير ، 36 ، زنقة ليزير ، الدار البيضاء.	فوم اكوتير	علامة القياسة : افن سيدى اخفنير	4.250 م جنوبا 7.500 م غربا	2
28.104	السيد محمد بناني ، 3 ، زنقة الراهبات ، الدار البيضاء.	مكناس	علامة القياسة : آج	4.600 م جنوبا 2.800 م شرقا	2
28.105	السيد اوحماد اجعيبي ، آيت عبد الله آيت عيسى ، أمريرت ، مكناس.	اكلموس	علامة القياسة : سيدى صالح	4.450 م شمالا 1.450 م غربا	2
28.106	السيد محمد وعزى ، 6 ، حي سيدى يوسف ابن علي ، درب السودور ، مراكش.	تالووات	علامة القياسة : الشيخ اوتوزا	10.000 م جنوبا 1.350 م شرقا	2
28.107	السيد عبد القادر حمراوى ، 38 ، زنقة المسجد الكبير ، بنى ملال.	بنى ملال	علامة القياسة : تسيميت	6.900 م جنوبا 7.400 م غربا	2

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الرخصة	صاحب أو صاحبة الرخصة	الخريطة	تعيين العلامة	موقع مركز الرخصة بالنسبة للعلامة	الصنف
28.108	السيد عبد القادر حمراوي ، 38 ، زنقة المسجد الكبير ، بني ملال.	بني ملال	علامة القياسة ، تسيميت	10.900 م جنوبا 9.800 م غربا	2
28.109	السيد اوحماد اجعيبي ، آيت عبد الله ، آيت عيسى ، مريرت ، خنيفرة.	خنيفرة	علامة القياسة : تاسفيلالت	3.150 م جنوبا 1.900 م شرقا	2
28.110	السيد محمد امنسو ، 6 ، زنقة شالة ، وجدة.	فكيك	علامة القياسة : مايس (بيليي)	2.800 م جنوبا 6.600 م غربا	2
28.111	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية ، 5 – 7 ، شارع مولاى الحسن ، الرباط.	بومالن	علامة القياسة : امالو نومنصور	3.600 م جنوبا 7.100 م شرقا	2
28.112	كذلك	طاطا	علامة القياسة : ادرار ايليش	3.900 م شمالا 6.100 م غربا	2
28.113	كذلك	ثلاثاء تاكموت	علامة القياسة : تبارونت	50 م شمالا 2.950 م غربا	2
28.114	كذلك	كذلك	كذلك	1.550 م جنوبا 1.050 م شرقا	2
28.115	كذلك	اميزميز	علامة القياسة : « ل.126 »	2.400 م شمالا 2.500 م غربا	2
28.116	كذلك	كذلك	علامة القياسة : « ل.126 »	7.500 م شمالا 4.200 م شرقا	2
28.117	كذلك	كذلك	كذلك	6.400 م شمالا 2.500 م غربا	2
28.118	كذلك	كذلك	كذلك	3.500 م شمالا 5.500 م شرقا	2
28.119	كذلك	كذلك	كذلك	500 م جنوبا 5.500 م شرقا	2
28.120	كذلك	كذلك	كذلك	6.850 م شمالا 12.200 م شرقا	2
28.121	كذلك	كذلك	علامة القياسة : ساكتانا	4.500 م شمالا 2.150 م غربا	2
28.122	كذلك	كذلك	كذلك	2.500 م شمالا 6.150 م غربا	2
28.123	السيد نجيب موراد ، 15 ، زنقة جان شيل ، وزيس ، الدار البيضاء.	تونفيت	علامة القياسة : تيزراولين	1.100 م جنوبا 5.750 شرقا	2
28.124	السيد عمر اكجيدى ، المدون آيت أحمد ، مكتب قلعة مكونة ، ورزازات.	قلعة مكونة	علامة القياسة : زليوت انزروك	5.900 م شمالا 8.500 م غربا	2
28.125	السيد لحسن حمداوى ، مركز زيراردا ، تازة.	رباط الخير	علامة القياسة : واسيخرزان	600 م شمالا 2.050 م غربا	2
28.126	السيد عبد القادر حمراوى ، رقم 38 ، زنقة المسجد الكبير ، بني ملال.	بني ملال	علامة القياسة : تاسامت	6.900 م جنوبا 11.400 م غربا	2
28.127	السيد امبارك كورشي ، 38 ، منصور 3 ، زنقة 64 ، سيدى البرنوصى ، الدار البيضاء.	ايمنتانوت	علامة القياسة : افوزار	3.900 م جنوبا 700 م شرقا	2
28.128	السيد أحمد اجوتات ، دوار ايمغيد تالوين ، تارودانت.	اكاديز ملول	علامة القياسة : اوكيدا	4.800 م جنوبا 1.700 م غربا	2
28.129	السيد الحسين شداد ، قرية الجماعة مسعودية ، زنقة 45 ، رقم 547 ، الدار البيضاء.	اميزميز	علامة القياسة : جبل اردوز	4.000 م شمالا 3.900 م غربا	2
28.130	الشركة المنجمية لجبل عوام ، 64 ، زنقة مورتدا ، الدار البيضاء.	ازهيليكا	علامة القياسة : سيدى علي محمد	700 م شمالا 4.200 م شرقا	2
28.131	السيد علي هيدان ، 13 ، زنقة موريطانيا ، مراكش.	اميزميز	علامة القياسة : ج تيراردين	1.500 م شمالا 6.200 م غربا	2
28.132	السيد عبد الجبار جبار ، سيدى علال التازى ، ص.ب 2.	صفرو	علامة القياسة : ب 13 رون 1233 ف	1.950 م شمالا 4.460 م شرقا	2
28.133	السيد امحاند ايشتوتل ، 130 ، بلوك I ، قرية الجماعة ، الدار البيضاء.	غفساى	علامة القياسة : « للا اودكا »	5.300 م شمالا 7.450 م شرقا	2
28.134	السيد مولاى ادريس العرفى ، 10 ، زنقة مولاى مصطفى ، أزرو.	بولمان	علامة القياسة : فاس اوريدال	9.100 م جنوبا 4.350 م شرقا	2
28.135	السيد طيب أبى طالب ، دوار تيسليت ، تازناخت ، دائرة تارودانت.	أكادير ملول	علامة القياسة : آيت داها	2.600 م شمالا 650 م شرقا	2
28.136	السيد برجمعة المنصورى ، دوار تاكاديرت ، باحموس تانفينكولت ، تارودانت.	تيزينتاست	علامة القياسة : كليز II	11.050 م شمالا 11.400 م غربا	6
28.137	السيد امبارك كوريشي ، منصور 3 ، زنقة 64 ، رقم 38 ، سيدى البرنوصى ، الدار البيضاء.	اميزميز	علامة القياسة : كورزا	400 م جنوبا 6.350 م غربا	2
28.138	السيد عبد الله او وبسا ، 67 ، خالد ، زنقة 3 ، الدار البيضاء.	دمنات	علامة القياسة : المزى	2.500 م جنوبا 3.200 م شرقا	2
28.139	السيد الطاهر افغالني ، 25 ، زنقة بيار تولر ، وزيس ، الدار البيضاء.	محمدية	علامة القياسة : « فدان طبا »	850 م جنوبا 3.800 م شرقا	2
28.140	السيد مولاى حسن اولبنا ، 8 ، زنقة المسجد ، ميدلت.	ميدلت	علامة القياسة : بو ايخلال	2.700 م شمالا 2.400 م غربا	2
28.141	شركة الموارد الطبيعية للاطلس ، 13 ، زنقة موريطانيا ، كليز ، مراكش.	ايكلي	علامة القياسة : نتيركوات	250 م جنوبا 4.200 م غربا	2
28.142	كذلك	كذلك	كذلك	3.800 م شمالا 5.250 م غربا	2
28.143	كذلك	كذلك	كذلك	3.900 م شمالا 900 م شرقا	2
28.144	كذلك	ازيلال	علامة القياسة : « غات »	7.900 م شمالا 5.900 م شرقا	2
28.145	كذلك	اكدز	علامة القياسة : « تاكنيت »	250 م جنوبا 1.450 م غربا	2

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفى الادارات العمومية

نصـوص خاصـة

وزارة التربية الوطنية

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 697.84 صادر في 17 من شوال 1404 (16 يوليو 1984) باجراء مباراة لتوظيف مقتصد واحد بكلية الآداب والعلوم الانسانية رقم I بالدار البيضاء.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير التعليم الثانوي والتقني رقم 672.68 الصادر في 22 نوفمبر 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بتعيين المقتصدين ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى بكلية الآداب والعلوم الانسانية رقم I بالدار البيضاء مباراة لتوظيف مقتصد واحد ابتداء من 20 سبتمبر 1984.

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى كلية الآداب والعلوم الانسانية رقم I بالدار البيضاء قبل 10 سبتمبر 1984.

وحرر بالرباط في 17 من شوال 1404 (16 يوليو 1984)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

وزارة الماليـة

قـرار لوزير المالية رقـم 592.84 صادر فى 13 من شـوال 1404 (12 يوليو 1984) باستثناء المستخدمين النظاميين التابعين للمكتب الوطـنى للسكك الحديدية من حيز تطبيق النظـام الجماعى لمنح رواتب التقاعد.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.074 الصادر فى فاتح شعبان 1378 (10 فبراير 1959) باحداث صندوق الايداع والتدبير ، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل 18 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.301 الصادر فى 24 من ربيع الآخر 1379 (27 اكتوبر 1959) بتأسيس صندوق وطني للتقاعد والتأمين ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.216 الصادر فى 20 من شوال 1397 (4 اكتوبر 1977) بمثابة قانون يتعلق باحداث نظام جماعى لمنح رواتب التقاعد ، ولا سيما الفصل 2 منه ؛

وبعد استشارة اللجنة المنصوص عليها فى الفصل 2 من الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.77.216 المشار اليه اعلاه الصادر فى 20 من شوال 1397 (4 اكتوبر 1977) ، والمجتمعة يوم 16 من صفر 1403 (2 ديسمبر 1982) ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يستثنى من حيز تطبيق النظام الجماعى لمنح رواتب التقاعد المستخدمون النظاميون التابعون للمكتب الوطنى للسكك الحديدية.

الفصل الثانى

يبقى المستخدمون المشار اليهم فى الفصل الاول أعلاه خاضعين لنظام المعاشات المطبق على المستخدمين النظاميين التابعين للمكتب الوطنى للسكك الحديدية.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 13 من شوال 1404 (12 يوليو 1984).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهرى.

وزارة الصيد البحري والملاحة التجارية

قرار لوزير الصيد البحري والملاحة التجارية رقـم 685.84 صادر في 29 من شعبان 1404 (31 ماي 1984) بتحديد معادلة شهادة.

ان وزير الصيد البحري والملاحة التجارية ،

بناء علـى المرسوم رقـم 2.77.515 الصادر في 20 مـن شوال 1397 (4 أكتوبر 1977) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفي الملاحة التجارية ؛

وبعد مصادقة كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

يقرر ما يلـي :

الفصل الاول

تقبل لمعادلة الشهادة المنصوص عليها في الفصل 13 ، الفقرة الاولى مـن المرسوم الملكـي رقم 1189.66 بتاريخ 27 مـن ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) الدبلـوم الجامعي للتكنولوجيا (الهندسة الميكانيكية) المسلم من طرف جامعة ثولون وفار على اثر قضاء سلك عادي من الدراسات العليا مدتـه سنتين على الاقـل مشفوعـة ببكالوريا التعلـيم الثانـوي أو بما يعادلها.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح يونيو 1983.

وحرر بالرباط في 29 من شعبان 1404 (31 ماي 1984)

الامضاء : بنسالم الصميلي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة السكنى واعداد التراب الوطني

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 657.84 صادر في 24 من ربيع الآخر 1404 (28 يناير 1984) بتغيير وتتميم القرار رقم 121.83 الصادر في 13 من ربيع الآخر 1403 (28 يناير 1983) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح الخارجية لوزارة السكنى واعداد التراب الوطني.

ان وزير السكنى واعداد التراب الوطني ،

بناء على القرار رقم 121.83 الصادر في 13 من ربيع الآخر 1403 (28 يناير 1983) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح الخارجية لوزارة السكنى واعداد التراب الوطني ،

يقرر ما يلي :

فصل فريد

يغير ويتمم على الوجه التالي الفصلان 1 و 3 من القرار رقم 121.83 المشار اليه أعلاه الصادر في 13 من ربيع الآخر 1403 (28 يناير 1983) :

« الفصل الاول. – تشتمل المصالح الخارجية لوزارة السكنى « واعداد التراب الوطني على المندوبيات التالية :

« – مندوبية ولاية الرباط وسلا التي تشمل دائرة اختصاصها « عمالة الرباط وعمالة تمارة – الصخيرات ؛

« – مندوبية عمالة سلا التي تشمل دائرة اختصاصها عمالة سلا.

« .....

« – مندوبية عمالة المحمدية – زناتة واقليم بنسليمان التي « تشمل دائرة اختصاصها عمالة المحمدية – زناتة ، واقليم بنسليمان

« .....

« – المندوبية الاقليمية لسطات التي تشمل دائرة اختصاصها « اقليم سطات.

« .....

« – المندوبية المشتركة لتيزنيت ، التي تشمل دائرة اختصاصها « اقاليم كلميم وتيزنيت. »

(الباقي بدون تغيير).

« الفصل الثالث. – تشتمل كل مندوبية من المندوبيات التالية :

« – مندوبية ولاية الرباط وسلا.

« .....

« – المندوبية المشتركة لتيزنيت .....

(الباقي بدون تغيير).

وحرر بالرباط في 24 من ربيع الآخر 1404 (28 يناير 1984)

الامضاء : المفضل لحلو.

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 695.84 صادر في 26 من جمادى الآخرة 1404 (30 مارس 1984) يحدد لائحة الشهادات التي تخول التوظيف على اثر مباراة في سلك مراقب مساعد للاملاك العقارية.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1195.66 بتاريخ 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص لموظفي وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ، ولاسيما الفصل 17 مثلث الفقرة الثانية منه ؛

وبعد مصادقة كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ان اللائحة المشار اليها في الفصل 17 (مثلث) الفقرة الثانية منه من المرسوم الملكي رقم 1195.66 بتاريخ 27 من ذي القعدة 1386، (9 مارس 1967) المشار اليه أعلاه تحدد كما يلي :

– شهادة السلك الاول لمدرسة التوثيق لمونبولييي نيم بفرنسا ؛

– شهادة السلك الاول لمدرسة التوثيق بباريس (فرنسا).

الفصل الثاني

يسري مفعول هذا القرار ابتداء من فاتح فبراير 1982.

وحرر بالرباط في 26 من جمادى الآخرة 1404 (30 مارس 1984)

الامضاء : عثمان الدمناتي.

ادارة الدفاع الوطني

قرار للوزير الاول رقم 3.29.84 صادر في 8 ذي الحجة 1403 (17 سبتمبر 1983) بتعيين ممثلي الادارة والموظفين المدعوين للاجتماع لمدة ست سنوات ابتداء من 14 أكتوبر 1983 في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي الاسلاك التابعة لادارة الدفاع الوطني.

ان الوزير الاول ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 24 من شوال 1378 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 المتعلق باللجان الادارية المتساوية الاعضاء من الظهير الشريف الصادر بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.70.334 المؤرخ في 27 من جمادى الاولى 1390 (31 يوليو 1970) ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.31.83 الصادر في 14 من جمادى الآخرة 1403 (29 مارس 1983) المتعلق بانتخاب ممثلي الموظفين التابعين لادارة الدفاع الوطني المدعوين للاجتماع في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء خلال المدة المتراوحة بين 14 أكتوبر 1983 و 13 أكتوبر 1989 ؛

وبناء على محضر لجنة فرز الاصوات في جلستها ليوم 27 من شعبان 1403 (9 يونيو 1983) ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يقرر ما يلي :

الباب الأول

ممثلو الادارة

الفصل الاول

يعين السيد خالد بنعبد السلام ، متصرف ممتاز ، رئيس قسم الشؤون العامة ، عضوا رسميا ورئيسا بالنسبة لجميع اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي ادارة الدفاع الوطني.

الفصل الثاني

يعين السيد محمد حصار ، رئيس مصلحة الموظفين والمعدات عضوا نائبا بالنسبة لجميع اللجان المشار اليها في حالة غياب العضو الرسمي.

الفصل الثالث

يعين الاعضاء الرسميون والنواب للجان الآتية السادة :

اللجنة الاولى

المهندسون والمهندسون التطبيقيون

العضو الرسمي :
السيد خالد بنعبد السلام ؛

العضو النائب :
السيد محمد حصار.

اللجنة الثانية

المتصرفون المساعدون

العضوان الرسميان :
السيدان : خالد بنعبد السلام ومحمد حصار ؛

العضوان النائبان :
السيدان : أحمد بن اسماعيل والعربي ظافر.

اللجنة الثالثة

المحررون الممتازون والمحررون

العضو الرسمي :
السيد خالد بنعبد السلام ؛

العضو النائب :
السيد محمد حصار.

اللجنة الرابعة

الكتاب الممتازون والكتاب

العضوان الرسميان :
السيدان : خالد بنعبد السلام ومحمد حصار ؛

العضوان النائبان :
السيدان : سيدي بوبكر الناصري ومحمد أوشلو.

اللجنة الخامسة

أعوان التنفيذ الممتازون وأعوان التنفيذ

العضوان الرسميان :
السيدان : خالد بنعبد السلام ومحمد حصار ؛

العضوان النائبان :
السيدان : سيدي بوبكر الناصري ومحمد أوشلو.

اللجنة السادسة

أعوان الخدمة الممتازون وأعوان الخدمة

العضوان الرسميان :
السيدان : خالد بنعبد السلام ومحمد حصار ؛

العضوان النائبان :
السيدان : سيدي بوبكر الناصري وعبد الله أعماروش.

اللجنة السابعة

أعوان عموميون خارج الصنف

العضوان الرسميان :
السيدان : خالد بنعبد السلام ومحمد حصار ؛

العضوان النائبان :
السيدان : علال السويسي وعبد العزيز هشامي علوي.

أعوان عموميون من الدرجة الاولى

العضوان الرسميان :
السيدان : خالد بنعبد السلام ومحمد حصار ؛

العضوان النائبان :
السيدان : علال السويسي وعبد العزيز هشامي علوي.

أعوان عموميون من الدرجة الثانية

العضوان الرسميان :
السيدان : خالد بنعبد السلام ومحمد حصار ؛

العضوان النائبان :
السيدان : علال السويسي وعبد العزيز هشامي علوي.

أعوان عموميون من الدرجة الثالثة

العضوان الرسميان :
السيدان : خالد بنعبد السلام ومحمد حصار ؛

العضوان النائبان :
السيدان : علال السويسي وعبد العزيز هشامي علوي.

أعوان عموميون من الدرجة الرابعة

العضوان الرسميان :
السيدان : خالد بنعبد السلام ومحمد حصار ؛

العضوان النائبان :
السيدان : علال السويسي وعبد العزيز هشامي علوي.

الباب الثاني

ممثلو الموظفين

الفصل الرابع

يعين ممثلو الموظفين عن طريق الانتخابات في حظيرة اللجان الادارية الآتية :

اللجنة الاولى

مهندسو الدولة والمهندسون التطبيقيون

العضو الرسمي :
السيد عز العرب بناني ؛

العضو النائب :
السيد محمد المزياني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اللجنة الثانية

المتصرفون المساعدون

العضوان الرسميان :

السيدان : حسن مهليل وبن احساين سعيد ؛

العضوان النائبان :

السيدان : محمد بن منن وسعيد بن احساين.

اللجنة الثالثة

المحررون الممتازون والمحررون

العضو الرسمي :

السيد سيدى محمد روديأس ؛

العضو النائب :

السيد ابراهيم ابورك.

اللجنة الرابعة

الكتاب الممتازون والكتاب

العضوان الرسميان :

السيدان : محمد خليل ومحمد عومرى ؛

العضوان النائبان :

السيدة فاطمة كنانى والسيد محمد الحبشى.

اللجنة الخامسة

أعوان التنفيذ الممتازون وأعوان التنفيذ

العضوان الرسميان :

السيد بن الشاوى بوبريق والسيدة مليكة بنكيران ؛

العضوان النائبان :

السيدان : بنعيسى زيعزى واحماد خزوم.

اللجنة السادسة

أعوان الخدمة الممتازون وأعوان الخدمة

العضوان الرسميان :

السيدان : امحمد قوصان وبنعيسى درقاوى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : أحمد الصروخ ودحو أشملال.

اللجنة السابعة

الاعوان العموميون خارج الصنف

العضوان الرسميان :

السيدان : التهامى بوعبيد وسيدى محمد العمراني ؛

العضوان النائبان :

السيدان : أحمد شكير ورحال مكنونى.

الاعوان العموميون من الدرجة الاولى

العضوان الرسميان :

السيدان : حماد شمبيط الخوضر وعبد الله المصدى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : حسن المرينى وامبارك كرسيى.

الاعوان العموميون من الدرجة الثانية

العضوان الرسميان :

السيدان : عبد الرحمان النايل وأحمد الزهارى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : الحسين العمارى وأحمد فتمنوا.

الاعوان العموميون من الدرجة الثالثة

العضوان الرسميان :

السيدان : عبد القادر غراض والورديغى لعيونى ؛

العضوان النائبان :

السيدة خديجة بوعود والسيد العياشى حميوى.

الاعوان العموميون من الدرجة الرابعة

العضوان الرسميان :

السيدان : محمد اليوسفى ولحسن بنقدور ؛

العضوان النائبان :

السيدان : محمد المسحت وسعيد الباز.

وحرر بالرباط فى 8 ذى الحجة 1403 (17 سبتمبر 1983).

الامضاء : المعطى بوعبيد.

المجلس الاعلى للحسابات

أمر لرئيس المجلس الاعلى للحسابات رقم 591.84 صادر في 13 من رمضان 1404 (13 يونيو 1984) يحدد شروط تنظيم تداريب القضاة النواب بالمجلس الاعلى للحسابات.

ان رئيس المجلس الاعلى للحسابات ،

بناء على الظهير رقم 1.80.383 المؤرخ في 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980) المتضمن الامر بتنفيذ القانون رقم 28.80 بشأن النظام الاساسي لقضاة المجلس الاعلى للحسابات ولاسيما الفصل السابع منه ،

يأمر بما يلي :

الفصل الاول

ان القضاة النواب المعينين حسب مقتضيات الفصلين الرابع (4) والخامس (5) من القانون رقم 28.80 المشار اليه أعلاه يلزمون طيلة مدة تدريبهم بتتبع تكوين نظري وتطبيقي يتعلق بالطابع القانوني والمحاسبي والمالي لمراقبة المجلس الاعلى للحسابات.

الفصل الثاني

يتم تكوين القضاة النواب بواسطة دروس ومحاضرات وندوات وعروض وتداريب تطبيقية يتم تنظيمها داخل المؤسسات الخاضعة لمراقبة المجلس الاعلى للحسابات وكذا لدى المؤسسات الاجنبية المكلفة بمراقبة المالية العامة.

ويحدد البرنامج المفصل لكل تدريب بمقرر لرئيس المجلس الاعلى للحسابات.

الفصل الثالث

ينشر هذا الامر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من رمضان 1404 (13 يونيو 1984)

الامضاء : عبد الصادق الكلاوى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات

وزارة التربية الوطنية

نتائج مباراة لتوظيف عونين عموميين من الصنف الرابع تخصص : عامل معاون بكلية الآداب والعلوم الانسانية رقم I بالدار البيضاء

(دورة 9 ابريل 1984)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) : لا أحد.
لائحة (ب) : بروش عبد المولى ونايم محمد.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة توظيف أعوان للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بكلية اللغة العربية بمراكش

(دورة 11 مارس 1982)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) : تنساوى خديجة
لائحة (ب) : آيت تدغة خدوج.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف عون واحد للخدمة بكلية الآداب والعلوم الانسانية بمراكش

(دورة 12 يونيو 1984)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لسيافي محمد.

وزارة المالية

نتائج مباراة لتوظيف مفتشين بوزارة المالية

(دورة 22 و 24 ابريل 1983)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

مركز الرباط

قائمة (أ) : امغارى سمية ، الفراوى عبد السلام ، بنهضاد فاطمة ، عاكف نور الدين ، المصباحي عواطف ، الصمار عبد الرحمان ، أفلاح لحسان ، السباح سعيد ، شياضمي ندية ، بوهراس مينة ، مالكي فؤاد ، سميح عبد العزيز ، أمل سعاد ، فاضلي عبد الرحيم ، برجا عبد الله ، الحوضي خديجة ، لحلو عبد الله ، مجيب عبد القادر ، الزبير خديجة ، سليماني فوزية ، علاوى الطيب ، مزيغ عبد الله ، شياضمي جنات ، التواتي احمد ، حماموش محمد ، مرزاق نادية ، صافير لطيفة ، خماني سمية ، بورقاب عبد اللطيف ، دكير رشيدة ، قاسم عبد الخالق ، أكزيض المصطفى ، المرادي العربي ، تزولت ابراهيم ، لعجامي عبد الرحمان ، الخلفي مليكة ، سنى ذهبية ، جماتي الشعيبية ، ماوا راضية ، مقوص احمد ، مقبول نعيمة ، علاش محمادى ، أناني عزيز ، أوحدو عائشة ، توان آمل ، المختارى حياة ، مجدول مينة ، الزاهدى فريدة ، أيت القاضي المهدى ، فريد مينة ، لعديسي نور اليقين ، بوشفيرة مولاى احمد ، دويرة محمد ، سحنون مليكة ، بلال فتيحة وغريب رقية.

قائمة (ب) : لا أحد.
قائمة (ج) : لا أحد.

مركز فاس

قائمة (أ) : غريسي جمال ، أبرو مراد ، أوالصافي مولاى عبد السلام ، علام محمد ضفير ، العبزيزى عبد الرزاق ، الكبير عبد السلام والتوزانى محمد على.

قائمة (ب) : لا أحد.
قائمة (ج) : لا أحد.

مركز مراكش

قائمة (أ) : البوبهى ميلود ، المخيدة عبد الجبار ، يوسوفي الحسين ، غداوى عزيز ، الناكض حسن ، اسدفاس محمد ، زرافة حفيظ ، لعراش عبد العزيز ، الهروكي محمد نجيب ، نسمي عبد الله ، محي الدين عبد القادر ، الضمانى بدر الدين ، حاجي فوزية ، صبرى مالكة ، كرداس عبد اللطيف ، ريداوى المصطفى ، الهداجي الحسن وادبولعيد سعيد.

قائمة (ب) : لا أحد.
قائمة (ج) : لا أحد.

مركز تطوان

قائمة (أ) : ابن الاحرش مصطفى ، اولاد الشيخ أرمى محمد ، الشرفى احمد ، المسعودى خالد ، خطابى عبد العزيز ، اولاد الفقيه احمد ، أحناش محمد ، دوما الصديق ، الجناح موسى ، أحديدان محمد ، البكورى محمد ، اولاد الحاج احمد ، العثماني محمد عبد النور ، اوشرقى ميمون ، أزحاف محمد واركيعة محمد.

قائمة (ب) : لا أحد.
قائمة (ج) : لا أحد.

الاحالة على التقاعد

وزارة البريد والمواصلات

شطب عليهم من الاطر واحيلوا على التقاعد :

ابتداء من فاتح يوليو 1980 ، السيد الادريسى محمد الهادى وظيفه ، عون عمومى من الصنف الرابع ، السلم 2 ، الرتبة 3.

ابتداء من 11 سبتمبر 1982 ، السيد بنسعيد حسن ، ساع البريد ، السلم 3 ، الرتبة 2.

ابتداء من 13 اكتوبر 1982 : السيد الحنتى محجوب ، ساع البريد رئيسى ، السلم 4 ، الرتبة 8.

ابتداء من 10 نوفمبر 1982 ، السيد درداري محمد ، عون ممتاز للخطوط ، السلم 4 ، الرتبة 8.

ابتداء من 15 ابريل 1983 ، السيد السقاط حسن ، متصرف ممتاز ، الرتبة 3 ، ر.س. 779.

ابتداء من 15 يونيو 1983 ، السيدة سنينى امهانى ، عون الاستغلال ، السلم 5 ، الرتبة 7.

ابتداء من 2 يونيو 1983 ، السيدان : حميم عبد القادر ، عون الخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ؛
الناجمى مصطفى ، عون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7.

ابتداء من فاتح يونيو 1983 ، السيد زروقى العيد ، عون الاستغلال ، السلم 5 ، الرتبة 7.

ابتداء من 31 اغسطس 1983 ، الآنسة الحسانى زروق امينة ، السلم 5 ، الرتبة 7.

ابتداء من 11 اغسطس 1983 ، السيد اشتوان عبد السلام ، عون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 9.

ابتداء من 22 سبتمبر 1983 ، السيد بوجمعة محمد ، عون الاستغلال ، السلم 5 ، الرتبة 6.

ابتداء من 20 سبتمبر 1983 ، السيدان : شايو قاسم ، ساع البريد ممتاز ، السلم 4 ، الرتبة 8 ؛
قويعى عبد الرحمان ، عون ممتاز للاستغلال ، السلم 6 ، الرتبة 8.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ابتداء من 6 اكتوبر 1983 ، السيد امنصورة احمد ، عون ممتاز للاستغلال ، السلم 6 ، الرتبة 9.
ابتداء من 14 اكتوبر 1983 : السيد عشابى محمد ، عون ممتاز للاستغلال ، السلم 6 ، الرتبة 8.
ابتداء من 15 اكتوبر 1983 ، السيد فارس العربى ، قابض من الصنف الثالث ، السلم 8 ، الرتبة 7.
ابتداء من 21 اكتوبر 1983 ، السيد بن حجزة على ، عون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 7.
ابتداء من 10 نوفمبر 1983 ، السيد بلهادى علال ، عون عمومى من الصنف الرابع ، السلم 2 ، الرتبة 7.
ابتداء من 25 ديسمبر 1983 ، السيد صديق محمد ، عون ممتاز للاستغلال ، السلم 6 ، الرتبة 8.
ابتداء من 12 ديسمبر 1983 ، السيد شارية عبد العزيز ، ساع البريد ، السلم 3 ، الرتبة 8.
ابتداء من فاتح يناير 1984 ، السادة : الدولى بوشعيب ، متصرف ، السلم 11 ، الرتبة 9 ؛
الزعيم محمد ، عون المراقبة ، السلم 7 ، الرتبة 9 ؛
ماجدى محمد ، عون المراقبة ، السلم 7 ، الرتبة 9 ؛
لعمرانى محمد ، عون ممتاز للاستغلال ، السلم 6 ، الرتبة 9 ؛
العيساوى حسن ، عون ممتاز للاستغلال ، السلم 6 ، الرتبة 9.
ابتداء من 18 يناير 1984 ، السيد ابن ابراهيم الحسن ، عون ممتاز للاستغلال ، السلم 6 ، الرتبة 8.
ابتداء من فاتح يناير 1984 ، السادة : الكنونى محمد ، عون للاستغلال ممتاز ، السلم 6 ، الرتبة 8 ؛
عويدن مولود ، قابض من الصنف السادس ، السلم 5 ، الرتبة 8 ؛
بويطة احمد ، عون الاستغلال ، السلم 5 ، الرتبة 8 ؛
السعدانى قاسم ، عون عمومى من الصنف الرابع ، السلم 2 ، الرتبة 10 ؛
اوفولوس مبارك ، عون الخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 10 ؛
كريبيب قاسم ، عون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 8 ؛
الميمونى محا اوميمون ، عون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 6 ؛
موريد بوجمعة ، عون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 5 ؛
كرومى الجيلالى ، عون الخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 4 ؛
خيراني خليفة ، عون للخدمة ، السلم 1 ، الرتبة 4.

ابتداء من 26 فبراير 1984 ، السيد غازى محمد ، قابض من الصنف الرابع ، السلم 7 ، الرتبة 8.
ابتداء من فاتح مارس 1984 ، السيد العوفير بناصر ، موزع رئيسى ، السلم 4 ، الرتبة 8.
ابتداء من 2 مارس 1984 ، السيد عصفه المصطفى ، موزع رئيسى ، السلم 4 ، الرتبة 8.
ابتداء من 23 ماى 1984 ، السيد بنعطار فابيل ، متصرف ، السلم 11 ، الرتبة 9.
ابتداء من 3 يونيو 1984 ، السيد لزعر سعيد ، رئيس فريق ، السلم 5 ، الرتبة 9.
ابتداء من 9 يوليو 1984 ، السيد ودحى مبارك ، عون ممتاز للاستغلال ، السلم 6 ، الرتبة 10.
ابتداء من 30 اغسطس 1984 ، السيد اسامة عبد الرحمان ، عون للمراقبة ، السلم 7 ، الرتبة 8.
ابتداء من فاتح نوفمبر 1984 ، السيد حادق لحسن ، رئيس فريق ، السلم 5 ، الرتبة 9.
ابتداء من 7 فبراير 1984 ، السيد صدقى عبد المجيد ، قابض من الصنف الخامس ، السلم 6 ، الرتبة 10.

(قرارات حررت بتاريخ : 6 مارس 1982 ، 3 يناير ، 30 مارس ، فاتح ابريل ، 6 ماى ، 9 اغسطس ، 14 ، 24 ، 28 سبتمبر ، 22 اكتوبر ، 11 ، 17 ، 26 نوفمبر ، 1 ، 14 ، 15 ، 21 ، 28 ، 29 ديسمبر 1983، 3 ، 6 ، 10 ، 11 ، 13 ، 19 يناير ، 9 ، 15 ، 17 ، 21 فبراير و 13 ، 14 مارس 1984).

اعلانات وبلاغات

اعلان شطب باخرة صيد السردين « أطلانتا » رقم 758 – 6 من سجلات الملاحة التجارية

طبقا لقرار وزير الصيد البحري والملاحة التجارية رقم 248.84 الصادر في 22 من جمادى الاولى 1404 (25 فبراير 1984) تشطب باخرة صيد السردين « أطلانتا » رقم 758 – 6 المملوكة لشركة الصيد البحري للجنوب كوبيكسود ، الكائن مقرها بالدار البيضاء ، شارع المقاومة ، رقم 26 ، وذلك بعد أن استرجعها بائعها الاجنبي : كانج شيبنغ كوربورشن ، شركة مساهمة ، صندوق البريد 6188 باناما 5 ، بعد توقف طويل راجع الى صعوبة استغلالها في المغرب.

وسينفذ هذا القرار بعد مرور ثلاثين يوما على نشره بالجريدة الرسمية.

المطبعة الرسمية – الرباط

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.